البيوع وانواعها من خلال كتاب(شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم) للحميري(٥٧٣هـ/١١٧٨م)

أ.م. د. محمد علي حسين

كلية التربية للعلوم الإنسانية / جامعة ديالى

الملخص

قدمت بلاد اليمن وعلى مدار تاريخها الطويل عبر العصور مجموعات كثيرة من العلماء الاجلاء الذين اغنوا مسيرة العلم وساهموا في النهضة العلمية ليس في بلاد اليمن فحسب بل الى العالم اجمع ، بعد ان كانت هذه البلاد مركزاً ومحوراً مهماً لاستقطاب الكثير من العلماء وطلاب العلم لما امتازت به من خصائص وميزات جعلها تحتل مكاناً بارزاً في التراث العلمي وموقعاً ريادياً في الكثير من الاحيان ولتكون ايضاً مركزاً لإمداد العالم بالعلماء الذين ساهموا في تلك النهضة العلمية في شتى العلوم والمجالات.

يعد نشوان بن سعيد الحميري(ت٥٧٣هـ/١١٧٨م) واحداً من اولئك العلماء الافذاذ الذين خدموا العلم واهله واثروا في اسهاماتهم العلمية بما يخدم الانسانية ، فهو من خريجي مدرسة اليمن الغنية بعطائها العلمي والحضاري على مر الازمنة والعصور، وعلى الرغم من شخصيته التي عرف بها انه احد علماء اللغة العربية ، كان نشوان الحميري فقيهاً الى جانب المامه باللغة العربية وفنونها في النحو والادب فضلاً عن انه كان شاعراً ، وعالماً بالتاريخ والانساب كما كان مصنفاً للكتب في شتى المجالات.

ضمن نشوان الحميري مصنفه اللغوي (شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم) الكثير من الموضوعات المتنوعة في جوانبها وتهدف دراستنا الى القاء الضوء على المسائل الاقتصادية المتعلقة بالبيوع وانواعها من خلال ما ذكره نشوان الحميري في كتابه هذا.

الكلمة المفتاح (الحميري – المعجم – البيوع)

The sales and types of books through the book (Sun science and medicine Kalam Arabs of the Kaloum) for Al-Humiri (573 AH /1178 AD)

Assist.Prof. Dr. Mohamed Ali Hussein

Faculty of Education for Human Sciences

University of Diyala

Abstract

Nishwan bin Said Al-Humairi (d. 573 AH / 1178 AD) is one of those great scholars who served science and its people and influenced their scientific contributions to the benefit of humanity. He is a graduate of the Yemenite school, which is rich in scientific and cultural scholarship over time and age. Despite his character, Arabic linguists, was a jurist and poet, and a scholar of history and genealogies as it was classified books in various fields.

Within the framework of Nashwan Al-Humiri, the language of science and the medicine of the Arabs of Kaloum, many of the various topics in its aspects. Our study aims to shed light on the economic issues related to the types and types of food through what Nashwan mentioned in this book.

المقدمة :

اعطى الدين الاسلامي اهتماماً بالغاً بالحياة الاقتصادية ووضع لها الاحكام والتشريعات التي تنظم حياة الافراد والمجتمعات بما يحقق مصالحهم الدنيوية والاخروية ، وبما ان تلك التشريعات والاحكام مصدرها القران الكريم والسنة النبوية الشريفة المتمثلة باحاديث الرسول **(صلى الله عليه وآله)** التي تناولتها كتب الحديث من صحاح وسنن ، فقد كان هنالك كتب اخرى كانت في الاعم الاغلب تحمل مضامين اقتصادية توضح الاحكام وتضع الضوابط والشروط المحكمة على اسس علمية تبين طرق التعاملات الاقتصادية والمالية في معاملات المجتمع اليومية.

ومن تلك الكتب المهمة التي تناولت جوانب الحياة الاقتصادية كتب المعاجم اللغوية ومنها كتاب نشوان الحميري(شمس العلوم...) الذي يعد بحق من الكتب الموسوعية اللغوية المهمة والشاملة والتي تميزت عن بقية المعجمات بالاتساع والتنوع في موضوعاته ، فقد توفرت في معجمه مادة علمية لم تقتصر على تناوله للمواد اللغوية فقط بل اتسعت موضوعاته لتشتمل على الفقه والفرق الاسلامية وعلوم الفلك والنباتات واسماء القبائل واسماء الاماكن والامثال والاشعار اضافةً الى وفرت المادة الاقتصادية التي حظيت بنصيب وافر فقد اولى نشوان الحميري المسائل الاقتصادية عناية كبيرة تمثلت بعرضها بأسلوب واضح وصريح وعباراته التي اتسمت باليسر والسهولة البعيدة عن الغموض والتعقيد ، كما لا يفوتنا ان نذكر ان هذا التنوع في موضوعات كتابه(شمس العلوم...) يعود الى كثرة المصادر التي اعتمدها الحميري في نقل مادته العلمية في معجمه هذا.

وقد جاء بحثنا هذا ليسلط الاضواء على جانب مهم يُعد من مقومات الجوانب الاقتصادية ومحورها الاساسي إلا وهو البيوع وانواعها ولنقف على الآراء التي تبناها الحميري في العديد من المسائل المتعلقة بالبيوع إذ قسم البحث الى مبحثين سيكون الاول منها مختصراً في التعريف المبسط عن نشوان الحميري خوف الاطالة ولوجود دراسات سابقة تناولت حياته بشيء من التفصيل ، والذي يهمنا هو المبحث الثاني الذي يتناول انواع البيوع عند نشوان الحميري من

خلال كتابه(شمس العلوم....) والتي قسمت الى نوعين منها البيوع الصحيحة والتي تمثلت ببيع خيار المجلس وبيع الصفقة وبيع العرايا وغيرها ، أما النوع الثاني من البيوع فعرف بالبيوع المحظورة (الغير صحيحة) ومنها بيع الاجل وبيع الثمار قبل بدو صلاحها وبيع الحاضر لباد وهنالك انواع اخرى سنتناولها في البحث .

المبحث الاول : نشوان الحميري

أسمهُ ونسبهُ:

هو نشوان بن سعيد بن سعد بن أبي حمير بن عبيد بن القاسم بن عبد الرحمن بن مفضل بن إبراهيم ابن سلامة بن أبي حمير الحميري[١] ، اما نسبهُ من جهة امه فقد اورد عمارة اليمن[٢] وقال: انها من ولد ابي عشن ، من اقيال حمدان ، فهو من اسرة عريقة كريم الطرفين.

كنيتهُ:

تكنى نشوان الحميري بكنيته المشهورة بابي سعيد[٣]

اما القابه:

فقد تلقب بالعديد من الالقاب التي كشفت بصدق عن شخصية العلمية الفذة والمهمة ، فقد تلقب بـ الحميري ، واليمني ، واللغوي ، والنحوي ، والمعتزلي ، والقاضي[٤]

مولد ونشأته:

لم تكشف لنا المصادر التي ترجمت لنشوان الحميري عن تاريخ مولده التي بقيت الى الان مثار جدل بين كل من يكتب عنه وعن سبب احجام المصادر التي ترجمت له وكانت نهاية القرن الخامس الهجري وبداية القرن السادس هي الاحتمالات الاكثر قبولاً عند الكثير من المؤرخين الذين حاولوا تحديد زمن ولادته ، حتى ان نشوان نفسه لم يذكر تاريخ ميلاده في مؤلفاته العديدة ، اما مكان ولادته فقد كانت ايضاً محل جدل للمؤرخين ، إلا ان ما اشير الى

حنينه الى منطقة حوث[٥] اثناء كلام له في كتابه المعجم (شمس العلوم...)[٦] ربما يدل على انه ولد ونشأ فيها.

نشأته العلمية :

تحدثت المصادر التاريخية التي ترجمت الى نشوان بانه نشأ نشأةٌ علمية في البيئة التي تربى بها وهي مدينة حوث التي خرجت العديد من العلماء والفقهاء في شتى العلوم ، وانه تلقى اوائل علومه على يد والده ثم من بعده بقية العلماء حتى فاق اقرانه واصبح يشار اليه بالبنان ، ومما يدعوا الى الاسف ان كثيراً من جوانب شخصيته العلمية مجهولة في بداياتها إلا بعد تأليفه للعديد من المؤلفات التي اشتهرت بها شخصيته ، وعلى الرغم مما كان يحيط به من عقائد وافكار وعلوم دينية مختلفة لم تؤثر في شخصيته وبقي يعمل بنصوص الكتاب والسنة ولم يتقيد بآراء اصحاب المذاهب[٧] .

كما ذكر القاضي اسماعيل الاكوع[٨] في موضع اخر يبين فيه سلوكه العلمي بقوله:" سلك مسلك العلماء المجتهدين بعد ان بلغ درجة الاجتهاد ، فلم يقيد نفسه بمذهب معين ، فعمل بكتاب الله وما صح من سنة رسول الله**(صلى الله عليه وآله)** وكان ينكر على العلماء المقلدين التزامهم بآراء أئمتهم ويدعوهم الى نبذ التقليد".

شيوخه:

مر بنا سابقاً ان الحديث عن نشوان الحميري ببدايات حياته كانت شحيحه بمعلوماتها عنه فلم تقدم سوى النزر اليسير الذي لا يفي ومتطلبات الحديث عن حياته العلمية بصورة متكاملة ، فلم تذكر لنا كتب المصادر شيوخ نشوان الذين اخذ منهم علومه المختلفة لكن من يتابع مؤلفاته يجد انه يدرك تماماً انه تلقى علومه من مناهل مختلفة ومتعددة وهذا ما يدل على تمكنه من مختلف العلوم وفي شتى المجالات ، وفي ذلك يقول عمارة اليمني[٩] :" لا تزال المصادر شحية جدا عن مشايخ الامير نشوان وغامضة ايضاً ، إلا ان من الواقع انه اخذ عن

مشايخ عصره المبرزين ، العامرة بهم الهجر انئذٍ فبرز في شتى العلوم والفنون وفاق اقرانه في زمن مبكر"

تلاميذه :

وكما لم تذكر المصادر التي ترجمت لنشوان الحميري شيئاً من شيوخه فقد سكتت في الحديث عن تلاميذه ، ولكم تقدم تلك المصادر سوى ابنائه الذين هم اقرب الناس إليه ، وهم كلاً من محمد بن نشوان الحميري ، وعلي بن نشوان الحميري[١٠] .

وفاته:

إذا كانت ولادة نشوان الحميري قد جهلت للمؤرخين فان وفاته كانت محط اتفاق للذين تناولوا سيرته ، فقد كانت وفاته ليوم الجمعة الرابع والعشرين من ذي الحجة سنة(٥٧٣هـ)[١١] .

المبحث الثاني : البيوع التي ورد ذكرها في معجم شمس العلوم

اورد الحميري عدداً من البيوع التي عبرت عن واقع عملي ملموس كان يزاوله المسلمون ويعملون به بشكل يومي وقبل ان نأتي على تلك البيوع ومعاملاتها لابد ان نقدم تعريفاً موجزاً عن البيع ومشروعيته .

أولاً : البيع في اللغة

البيع اسم والجمع بيوع ، وهو ضد الشراء، والبيع والشراء أيضاً، ويقال بعت الشيء شريته، أبعته بيعاً ومبيعاً، وهو شاذ وقياسه، مباعاً والابتياع الشراء"[١٢]، والبياعات الأشياء التي يتبايع بها للتجارة[١٣].

ثانياً: البيع في الاصطلاح

ذكرت المصادر وعرفت البيع بأكثر من تعريف ، فعرفه الامام مالك[١٤](ت١٧٩هـ/٧٩٥م) بانه "نقل الملك عن عوض" كما عرفه الكاساني[١٥](ت٥٨٧هـ/١١٩١م) بانه " مبادلة شيء

مرغوب فيه بشيء مرغوب" ، اما الجرجاني[١٦](ت٨١٦هـ/ ١٤١٣م) ذكر بانه " مبادلة المال المتقوم بالمال المتقوم تمليكاً وتملكاً" البيع هو تبديل مال بمال يساويه لأغراض عندهم، فكل من البائع والمشتري يتعلق غرضه بما يأخذه عوض ماله، بمعنى أن البائع يتعلق غرضه بالثمن، والمشتري بالبيع[١٧]، وتعني مبادلة المال بمال أو نحوه تمليكاً[١٨].

ثالثاً : البيع في المنظور الشرعي

اباحت الشريعة السمحاء عمليات البيع والشراء للناس إذ كان كتاب الله وسنة نبيه الاصل في احلالها وهذا ما أكده إجماع الأمة سلفاً ، فالله سبحانه وتعالى شرع البيع توسعاً منه على عباده[١٩]، وقد ورد البيع في القرآن الكريم نحو قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ...﴾[٢٠]، وقوله تعالى "وأحل الله البيع وحرم الربا"[٢١]، ويعني أن الله سبحانه وتعالى أحل البيع الذي لا ربا فيه وحرم البيع الذي فيه الربا، والفرق بينهما أن الزيادة في أحدهما، لأن البيع بدل البدل، والربا زيادة بدل للتأخير في الأجل[٢٢]، فالإسلام اهتم بالكسب الحلال ودعا اليه وحذر من الكسب الحرام ونماء الاموال بوسائل وطرق غير مشروعة كالربا والاستغلال والخداع والغش.

أما مشروعية البيع ودلالاته في السنة النبوية، فقد بينت أحاديث رسول الله **(صلى الله عليه وآله)** جواز البيع وأحكامه، في كتب الحديث، وروايات آل البيت **(عليهم السلام)**، ومن السجايا الحسنة التي حرص عليها النهج الاقتصادي الإسلامي على غرسها في نفوس البائعين، السماح واللين والتيسير في كل المعاملات، إذ أكد أن البيع ليس عملية صراع وتشدد أو خداع وغبن أو ممارسة أساليب وطرق ووسائل غير مشروعة لتحقيق الربح، وإنما هدفها إيصال المباع لمحتاجه مع نفع وفائدة البائع بيسر ولين وصدق، وبالنتيجة يحصل على الربح[٢٣].

وعن ما ورد في البيع حث رسول الله **(صلى الله عليه وآله)**عليه ، قال :" لا يخطب الرجل على خطبة اخيه ولا يبيع على بيع اخيه"[٢٤] ، وروي عن ابي عبد الله الصادق**(عليه السلام)** انه قال :" اشتروا وان كان غالياً فان الرزق ينزل مع الشراء"[٢٥] ، وغيرها الكثير من الاحاديث التي اكدت البيع واوضحت اركانه وشروطه ومبادئه الاخلاقية التي يجب ان يتصف بها المسلم وان تكون حاضرة في معاملات البيع من سهولة البيع وعدم القسم والصدق وغيرها الكثير التي لا نريد ان يطول بنا المقام في الحديث عنها هنا لاتساعها.

البيوع التي ورد ذكرها في كتاب شمس العلوم

ذكر الحميري انواعاً عدة للبيوع في معجمه (شمس العلوم) واورد معها احكامها وشروطها وضوابطها وعلى الرغم من ان الحميري اورد تلك البيوع في معجمه مرتبه ترتيباً ابجدياً إلا اننا ارتأينا بذكرها وتقسيمها الى قسمين هما:

اولاَ: البيوع الصحيحة

وهي تلك البيوع التي اقرها الشرع بعد استيفاء ضوابطها واركانها واجمع عليها جميع العلماء والفقهاء على البيع والتعامل بها ومن تلك البيوع التي اوردها الحميري في كتابه(شمس العلوم..) هي :

١- بيع خيار المجلس:

وهو من البيوع الصحيحة ويقصد به الايجاب والقبول من البائع والمشتري وهو احد انواع بيع الخيار التي اوردها الاسلام بضوابط وشروط وقد ذكر الحميري خيار المجلس في البيع بعد ان اورد حديثاً نبوياً شريفاً عن النبي(**صلى الله عليه وآله**) قوله:" البيعان بالخيار ما لم يفترقا"[٢٦].

٢- خيار البيع :

الخيار اسم وهو في اللغة من الاختيار[٢٧] ، وزمن الخيار هو ما يكون فيه البائع والمشتري مخيران في اتمام البيع او فسخه[٢٨] ، وذكر الحميري ان البيع على الخيار جائز لقول رسول الله(**صلى الله عليه وآله**):" البيعان بالخيار ما لم يفترقا إلا بيع الخيار"[٢٩] ، وذكر ايضاً قول الرسول(**صلى الله عليه وآله**):" قل لا خلابة[٣٠] ولك الخيار ثلاثاً"[٣١] ، إذ يبين الحديث الشريف جواز بيع الخيار بشرط وهو ان يشترط احد المتبايعين شيئاً على انه له الخيار بمدة معلومة ان شاء انفذ البيع في هذه المدة وان شاء الغاه ، حددها حديث النبي(**صلى الله عليه وآله**) ثلاثة ايام .

٣- بيع الصفقة :

الصفقة ضرب اليد على اليد عند البيعة وعند البيع[٣٢] ، وان بيع الصفقة من البيوع التي اجازها الرسول**(صلى الله عليه وآله)** للحديث الوارد عنه ، قال: النبي عليه السلام لحكيم بن حزام[٣٣] "بارك الله تعالى في صفقة يمينك"[٣٤] ، وذلك لأنه يروى ان النبي**(صلى الله عليه وآله)** اعطى حكيم بن حزام ديناراً يشتري له به اضحية ، فاشترى شاة وباعها بدينارين ، واشترى بأحد الدينارين شاة ولهذا الحديث قال بعض الفقهاء يجوز البيع الموقوف والشراء الموقوف[٣٥].

٤- بيع العرايا :

من البيوع التي تستثنى في بيع الثمار قبل بدوا صلاحها ، بيع العرايا: والعرية النخلة التي يعريها صاحبها رجلاً ، اي يجعل له ثمرها عامها[٣٦] ، وقيل هي النخلة التي تعزل عن المساومة عند بيع النخل[٣٧] ، وقيل العرية: النخلة تكون للرجل وسط نخل كثير لرجل اخر فيتأذى صاحب النخل الكثير بدخول صاحب النخلة الواحدة فرخص له ان يشتري تمر نخلته بتمر لدفع الضر[٣٨]، وقد اورد الحميري في الحديث عن الرسول**(صلى الله عليه وآله)** الذي رخص فيه بيع العرايا[٣٩] ، وهذه الرخصة تأتي بان يشتري صاحب العرية بخرصها تمراً ، وذكر ابن الهمام[٤٠] السبب في ترخيص النبي**(صلى الله عليه وآله)** بيع العرية ان رجالاً محتاجين من الانصار شكوا الى رسول الله**(صلى الله عليه وآله)** ان الرطب يأتي ولا نقد بأيديهم يبتاعون به رطباً يأكلونه وعندهم فضول من التمر فرخص لهم ان يبتاعوا العرية بخرصها من التمر يأكلونه رطباً.

٥- خيار العيب :

وهو من البيوع الصحيحة الي تعود الى بيع الخيار والعيب في الشيء والجمع عيوب[٤١] ، وفي الحديث الذي اورده الحميري " قضى عليَ في رجل اشترى جارية فوطئها ، ثم وجد بها عيباً انه يلزمها ولا يردها بعد الوطء ، وقضى له على البائع بعشر الثمن"[٤٢] ، وذكر مالك بن انس[٤٣] في العيوب قوله :" ان المشتري بالخيار ان شاء اخذ وان شاء ترك فيحرم على الانسان ان يبيع

سلعته بها عيب دون بيانه للمشتري" وليس للبائع عليه في ذلك خيار، وإنما الخيار للمشتري في الرد لأنه يكون اشترى على شرط الصحة والسلامة.

ثانياً: البيوع المحظورة (الغير صحيحة)

وهي تلك البيوع التي لم تقرها الشريعة الاسلامية لأنها لم تستوفي شروطها واركانها وضوابطها وتشوبها الكثير من التعاملات الغير صحيحة والتي تدخل ضمن اطار الغش والغبن والخدع والتدليس التي يتعامل بها الناس يوميا لذا حذر الشارع من التعامل بها وهي على انواع كثيرة اورد بعضاً منها الحميري في كتابه(شمس العلوم...) ومنها:

١- بيع الاجل :

الاجل مدة الشيء ، قال الله تعالى(ولكل امة اجل)[٤٤] التأجيل نقيض التعجيل[٤٥] ، وقد اورد الحميري[٤٦] عن الامام علي بن الحسين(**عليه السلام**) قوله:" لا يجوز بيع الشيء مؤجلاً بأكثر من ثمنه معجلاً "[٤٧] ، وذكر عن ام المؤمنين عائشة(**رضي الله عنها**) وعن ابن عباس " من اشترى شيئاً بثمن مؤجل لم يجز له ان يبيعه باقل من ثمنه قبل ان ينقده"[٤٨].

٢- بيع الثمار قبل بدو صلاحها :

وهو من انواع البيوع التي نهى الشرع التعامل بها لما تسببه من اشكالات في البيع لدى المتبايعان وقد جاء النهي في هذا البيع دفعاً للخصومة بينهم ، وقد بدأ الحميري حديثه عن هذا البيع بذكره عن ما ورد من حديث على لسان رسول الله(**صلى الله عليه وآله**) بقوله:" نهى النبي(**صلى الله عليه وآله**) عن بيع الثمرة قبل بدو صلاحها"[٤٩]

٣- بيع الحاضر لباد :

من البيوع المنهي عنها بيع الحاضر لباد والحاضر هو المقيم في القرى والمصر ، والبادي من يأتي البلد من اهل البادية[٥٠] ، وقد اورد الحميري حديثاً عن رسول الله(**صلى الله عليه وآله**) يبين فيه نهيه عن هذا البيع فقال: عن النبي عليه السلام" لا يبيعن حاضر لباد"[٥١] ، فقد بين

الحديث الشريف صفة هذا البيع ان يأتي البدوي ومعه سلعة يبغي بيعها ولا يعلم بثمنها فيتلقاه الحضري ليشتريها منه حتى يغالي في بيعها فيما بعد فيحدث ضرراً في البيع ، وقد بين الطوسي[٥٢] ذلك الكره في البيع هو لقلة معرفة البادي بما يباع في البلاد ، وعندما سئل ابن عباس عن اوجه الكره في هذا البيع وقوله في ذلك لا يبيع حاضر لبادي ، قال: لا يكون سمساراً[٥٣].

٤- بيع الصوف على ظهر الغنم :

وهو من البيوع التي نهى عنها رسول الله**(صلى الله عليه وآله)** ، وقد اورد الحميري حديثاً نبوياً بذلك فقال: عن ابن عباس قال:" نهى النبي عليه السلام بيع الصوف على ظهور الغنم"[٥٤] ، ولكن الشيخ الطوسي[٥٥] اشار الى انه إذا ما اراد بيعها جعل معها شيء اخر.

٥- بيع الكلب:

اورد الحميري[٥٦] عن بيع الكلب قوله في الحديث" نهى النبي عليه السلام عن ثمن الكلب"[٥٧] الحديث ، وقد ورد عن رسول الله ايضاً **(صلى الله عليه وآله)** قال: "لا يحل ثمن الكلب، ولا حلوان الكاهن، ولا مهر البغي"[٥٨]

٦- بيع الركبان:

من البيوع المنهي عنها بيع الركبان ويقصد بها تلقي الركبان والتلقي ، تلقاه ، اي لقيه[٥٩] ، وهو ان يستقبل الانسان الامتعة على اختلاف اجناسها خارج البلد فيشتريها من اصحابها دون ان يعلمونهم بسعر البلد فمن فعل ذلك فقد ارتكب مكروهاً لما في ذلك من الغبن[٦٠] وذكر الحميري[٦١] في الحديث :" نهى النبي عليه السلام عن تلقي الركبان"[٦٢] ، واورد الامام احمد بن حنبل[٦٣] في ذلك نهي رسول الله**(صلى الله عليه وآله)** ايضاً عن هذا البيع بقوله:" لا يبيع بعضكم على بيع بعض ، ولا تلقوا السلع حتى تهبط الاسواق"

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته وتوفيقه لعباده يتم صالح الأعمال ، في ختام هذه البحث الذي تناول دراسة جانب مهم من الجوانب العلمية الكثيرة التي اشتمل عليها كتاب(شمس العلوم...) ، إلا وهو البيوع وانواعها من خلال هذا الكتاب ، فقد توصلنا الى العديدمن النتائج، والتي سأذكرها في هذه الخاتمة والتي يمكن اجمالها بما يأتي:

١- ان دراسة الحياة الاقتصادية من خلال كتب اللغة ومعاجمها تختلف عن الكتب الاخرى ، لان النهج الذي سلكه اصحابها فيه من الدقة والضبط والاتقان والشمول ما لم نجده في الكتب الاخرى.

٢- يعد نشوان الحميري واحداً من اكابر علماء اليمن الذين برزوا في مجال الفقه واللغة والادب والنحو ، فضلاً عن اتقانه وتمكنه من علوم اخرى عديدة.

٣- يعد كتاب(شمس العلوم...) من الموسوعات المهمة التي جمعت بين موضوعات اللغة وبين العلوم والمعارف الاخرى ، فكانت موضوعاته متميزة بالاتساع والوضوح .

٤- بين نشوان الحميري في كتابه(شمس العلوم...) العديد من المسائل التي تخص المجتمع بشكل عام والجانب الاقتصادي بشكل خاص ، فتناول الموضوعات الاقتصادية المتنوعة ومنها البيوع وميز بين تعاملاتها عند الناس فأورد منها ما كان صحيحاً ومنها ما كان فاسداً.

٥- اعتمد نشوان الحميري على مادته العلمية في كتابه(شمس العلوم ....) على العديد من المصادر المتنوعة وكانت طريقته النقل منها .

الهوامش

(١) الحميري ، ملوك حمير واقيال اليمن ، ص١٨٦-١٨٧.

(٢) تاريخ اليمن ، هامش ص٢٤٢.

(٣) السيوطي ، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، ج٢ ، ص٣١٢.

(٤) القفطي ، انباء الرواة ، ج٣ ، ص٣٤٢ ؛ السيوطي ، بغية الوعاة، ج٢ ، ص٣١٢.

(٥) حوث : بلدة تقع بين صنعاء وصعدة ،سميت بساكنها حوث بن حاشد. البكري ، معجم ما استعجم ، ج٢ ، ص٤٧٤.

(٦) شمس العلوم ، المقدمة ، ج١ ، ص٢.

(٧) الاكوع ، نشوان بن سعيد الحميري ، ص١١.

(٨) هجر العلم ، ص٥٤١.

(٩) تاريخ اليمن ، ص٢٤٣.

(١٠) السيد ، فهرست المخطوطات ، ج١ ، ص٣٥٩.

(١١) الاكوع ، هجر العلم ، ص٥٤٨.

(١٢) الفراهيدي ، ج٢ ، ص١٧٥؛الجوهري، الصحاح تاج اللغة ، ج٣، ص ١١٨٩.

(١٣) الفراهيدي، العين، ج٢، ص ٢٦٥.

(١٤) مالك بن انس ، المدونة الكبرى ، ج٦ ، ص٣٧٨.

(١٥) بدائع الصنائع ، ج١ ، ص٦٨.

(١٦) التعريفات ، ج١ ، ص٧٨.

(١٧) البروجردي، القواعد الفقهية، ج٧، ص ٨٥.

(١٨) أبو حبيب القاموس الفقهي، ص ٤٤.

(١٩) الكبيسي ، أنواع البيوع في النهج الاقتصادي الإسلامي، ص ٣٠.
(٢٠) سورة النساء، الآية (٢٩).
(٢١) سورة البقرة، الآية (٢٧٥).
(٢٢) الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن ، ج٢، ص ٢٠٦-٢٠٧.
(٢٣) الزويني ، الجوانب الاقتصادية والمالية في كتاب اللمعة الدمشقية، ص٥٨.
(٢٤) مالك ، المدونة ، ج٦ ، ص١٩.
(٢٥) الطوسي ، تهذيب الاحكام ، ج٧ ، ص٤.
(٢٦) شمس العلوم ، ج١ ، ص٦٨٣.

(٢٧) الحميري ،شمس العلوم ، ج١ ، ص١٩٧٢؛ ابن منظور ، لسان العرب ، ج٢، ص٢٦٤.

(٢٨) النووي تحرير الفاظ التنبيه ، ص٢٦١.
(٢٩) شمس العلوم ، ج١ ، ص١٩٧٢.
(٣٠) الخلابة: تعني الخديعة . الانباري ، الزاهر في معاني كلمات الناس ، ج٢ ، ص١٧١.
(٣١) شمس العلوم ، ج١ ، ص١٨٩٦.
(٣٢) شمس العلوم ، ج١ ، ص٣٧٥٩.
(٣٣) حكيم بن حزام: بن خويلد بن اسد ابن عبد العزى بن قصي بن كلاب ، من سادات قريش في الجاهلية والاسلام ،اسلم يوم فتح مكة وحسن اسلامه ، ولد قبل عام الفيل بثلاث عشرة سنة ، وتوفي سنة(٥٤هـ) . الذهبي ، سير اعلام النبلاء ، ج٣ ، ص٤٤.
(٣٤) شمس العلوم ، ج٦ ، ص٣٧٥٩.
(٣٥) شمس العلوم ، ج٦ ، ص٣٧٦٠.
(٣٦) شمس العلوم ، ج٧ ، ص٤٤٧٨.
(٣٧) مالك ، المدونة الكبرى ، ج٣ ، ص٢٨٤.
(٣٨) شمس العلوم ، ج٧ ، ص٤٤٧٨.
(٣٩) شمس العلوم ، ج٧ ، ص٤٤٧٨.
(٤٠) شرح فتح القدير ، ج٤ ، ص٤١٦.
(٤١) شمس العلوم ، ج٧ ، ص٤٨٤٥.
(٤٢) شمس العلوم ، ج٧ ، ص٤٨٤٥.

(٤٣) المدونة ، ج٣ ، ٢١٨.

(٤٤) سورة الاعراف ، الآية(٣٤) ؛ شمس العلوم ، ج ، ص١٨٧ .

(٤٥) شمس العلوم ، ج١ ، ص١٩٣-١٩٤.

(٤٦) شمس العلوم ، ج١ ، ص١٩٣-١٩٤.

(٤٧) شمس العلوم ، ج١ ، ص١٩٣-١٩٤.

(٤٨) شمس العلوم ، ج١ ، ص١٩٣-١٩٤

(٤٩) شمس العلوم ، ج١ ، ص٤٥٧.

(٥٠) الرازي ، مختار الصحاح ، ص٤٥.

(٥١) شمس العلوم ، ج٣ ، ص١٤٨٥.

(٥٢) الطوسي ، النهاية ، ص٣٧٠.

(٥٣) البخاري ، صحيح ، ج٢ ، ص٥٦٠.

(٥٤) شمس العلوم ، ج٦ ، ص٣٨٥١.

(٥٥) النهاية ، ص٤٠٠.

(٥٦) شمس العلوم ، ج٨ ، ص٥٨٧٥.

(٥٧) ابن بطال ، شرح صحيح البخاري ، ج٦ ، ص٣٦١.

(٥٨) أبي داود، سنن أبي داود، ، ص ١٤١.

(٥٩) شمس العلوم ، ج٩ ، ص٦١٠٠.

(٦٠) الطوسي ، النهاية ، ص٣٧٥.

(٦١) شمس العلوم ، ج٩ ، ص٦١٠٠.

(٦٢) ابن بطال ، شرح صحيح البخاري ، ج٦ ، ص٣٨٥.

(٦٣) المسند ،ج٢ ، ص٧.

المصادر والمراجع

اولاً : المصادر

– الاكوع ، اسماعيل بن علي بن حسين(ت١٤٢٩هـ) .

١– نشوان بن سعيد الحميري ، دار الكتاب الجديد ،(بيروت – ١٩٨٥م).

٢– هجر العلم ومعاقله في اليمن ، ط١ ، دار الفكر ،(لبنان – ١٩٩٥م).

– الانباري ، ابو بكر محمد بن القاسم(ت٣٢٨هـ/٩٣٩م)

٣– الزاهر في معاني كلمات الناس ، تحقيق:حاتم صالح ، ط١، مؤسسة الرسالة ،(بيروت– ١٩٩٩م) .

– البروجردي، محمد حسين

٤– القواعد الفقهية، تحقيق: مهدي المهريزي ومحمد حسين الدرايتي، ط١، مطبعة الهادي ، (قم – ١٤١٩هـ).

– ابن بطال ، ابو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك(ت٤٤٩هـ/١٠٥٧م)

٥– شرح صحيح البخاري ، تحقيق: ابو تميم ياسر بن ابراهيم ، ط٢ ، مكتبة الرشيد ،(الرياض – ٢٠٠٣م).

– الجرجاني ، علي بن محمد بن علي(ت٨١٦هـ/١٤١٣م) .

٦– التعريفات ، تحقيق: ابراهيم الابياري ، ط١ ، دار الكتاب العربي ، (بيروت – ١٩٩٠م)

– الجوهري، إسماعيل بن حماد، (ت ٣٦٣هـ/٩٧٤م) .

٧– الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور العطار، ط٤، دار العلم للملايين ، (بيروت– ١٤٠٧هـ).

– الحميري ، نشوان بن سعيد بن سعد بن عبيد بن القاسم(ت٥٧٣هـ/ ١١٧٨م)

٨- ملوك حمير واقيال اليمن ، تحقيق: علي بن اسماعيل المؤيد واسماعيل بن احمد ، ط٣ ، دار الكلمة ، (صنعاء-١٩٨٥م).

- أبي داود، سليمان بن الأشعث، (ت ٢٥٧هـ/٨٧١م).

٩- سنن أبي داود، تحقيق وتعليق: سعيد محمد اللحام، ط١، دار الفكر ، (بيروت -١٩٩٠م).

- الذهبي ، شمس الدين ابو عبد الله محمد بن احمد بن عثمان(ت٧٤٨هـ/ ١٣٤٧م)

١٠- سير اعلام النبلاء ، تحقيق: مجموعة من المحققين ، ط٣ ، مؤسسة الرسالة ،(بيروت - ١٩٨٥م).

- السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت٩١١هـ/١٥٠٥م).

١١- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، تحقيق: محمد ابو الفضل ابراهيم ، ط١ ، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركائه ،(القاهرة - ١٩٦٥م).

- الطبرسي، الفضل بن الحسن،(ت٥٤٨هـ/ ١١٥٣م)

١٢- مجمع البيان في تفسير القرآن، تحقيق: لجنة من العلماء والمحققين، ط١، (بيروت- ١٩٩٥م).

- الطوسي ، ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي(ت٤٦٠هـ/١٠٦٧م) .
١٣- تهذيب الاحكام في شرح المقنعة للشيخ المفيد ، تحقيق: محمد جواد الفقيه ، دار الاضواء ، (بيروت -١٩٩٢م) ، ج٧ ، ص٤.
- الفراهيدي ، ابي عبد الرحمن الخليل بن احمد(ت١٧٥هـ/٧٩١م) .

١٤- العين ، تحقيق: مهدي المخزومي وابراهيم السامرائي ، دار ومكتبة الهلال ، (بغداد - د.ت).

- القفطي ، ابو الحسن جمال الدين علي بن يوسف(ت٦٤٦هـ/١٢٤٨م)

١٥- انباء الرواة على ابناء النحات ، تحقيق: محمد ابو الفضل ابراهيم ، ط١ ، مطبعة دار الكتب المصرية ،(القاهرة - ١٩٥٥م) .

- الكاساني ، ابو بكر بن مسعود(ت٥٨٧هـ/١١٩١م).

١٦- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، ط٢ ، دار الكتاب العربي ، (بيروت - ١٩٨٢م).

– الامام مالكبن انس بن مالك ابو عبد الله الاصبحي(ت١٧٩هـ/٧٩٠م) .

١٧– المدونة الكبرى ، تحقيق زكريا عميرات ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، (بيروت – ٢٠١٢م).

– ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم الأنصاري (ت ٧١١هـ/١٣١٢م).
١٨– لسان العرب، ط١، دار الفكر، (بيروت – ١٣٠٠هـ).

– النووي ، يحيى بن شرف الدين(ت٦٧٦هـ/١٢٧٧م) .

١٩– تحرير الفاظ التنبيه ، ط١ ، دار القلم ،(دمشق – ١٩٨٧م).

– اليمني ، نجم الدين عمارة بن علي(ت٥٦٩هـ/١١٧٤م)

٢٠– المفيد في اخبار صنعاء وزبيد المسمى تاريخ اليمن ، تحقيق: حسين سليمان محمود ، ط١ ، مكتبة الارشاد ،(صنعاء – ٢٠٠٤م).

المراجع الحديثة

– أبو حبيب، سعدي

٢١– القاموس، الفقهي، ط٢، (بيروت– دار الفكر –١٤٠٨هـ).

– الزويني ، مرتضى عبد الرزاق

٢٢– الجوانب الاقتصادية والمالية في كتاب اللمعة الدمشقية لمحمد بن مكي العاملي(ت٧٨٦هـ) ، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية التربية الجامعة المستنصرية ،(بغداد – ٢٠١٢م) .

– السيد ، فؤاد

٢٣– فهرست المخطوطات المصورة ، دار الرياض ،(القاهرة –١٩٥٤م).

– الكبيسي، حمدان عبد المجيد

٢٤– أنواع البيوع في النهج الاقتصادي الإسلامي، مقالة منشورة في مجلة بيت الحكمة (دراسات تاريخية)، العدد الأول، (بغداد– ١٩٩٩م).